

حكم التعامل مع النقود الإلكترونية /فتاوى على الهواء مباشرة/الخميس/82/1/1202م

صلاح الصاوي

احيانا يكون السؤال عن تحديدا لان هذا مما كثر السؤال عنه في واقعنا المعاصر هل يجوز التجارة في البيتكوين وكيف يكون؟ نقول احبابي لقد صدر قرار من مجمع فقهاء الشريعة بامريكا قبل عامين حول التجارة في البنكوين - [00:00:00](#) او في النقود الالكترونية بصفة عامة القرار يقول النقود الالكترونية نقود رقمية لعملة من العملات فهي مخزون الكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية تستخدم كاداة محمولة مدفوعة مقدما دون الحاجة الى وجود حساب بنكي عند الصفقة - [00:00:20](#) طيب مشكلة النقود الورقية تتمثل في عدم الاعتراف بها من قبل كثير من البنوك المركزية وعدم قبولها من كثير من البنوك التجارية كوديعة مصرفية. وعدم ضمانها من كثير من الحكومات - [00:00:48](#) وعدم خضوعها لرقيب من حكومة او مصرف مركزي الامر الذي يؤدي الى ارتفاع نسبة المخاطر فيها وسهولة اتخاذها مطية للمعاملات غير المشروعة طيب وبعدين نعم قال لا يزال الوقت مبكرا لتبني حكم نهائي في النقود الالكترونية للاعتبارات السابقة - [00:01:06](#) ولكونها من النوازل التي لا تزال حقيقتها ومآلاتها غامضة على كثير من الاقتصاديين والفقهاء. فينبغي التحفظ على التعامل بها وتوخي الحذر الحيطه الكاملة في ذلك ما امكن لما يشوبها من شبهة الغرر - [00:01:32](#) هذا من ابي الا التعامل بها فانها تأخذ حكم غيرها من النقود فيلزم التماثل والتقابض عند اتحاد الجنس وعند اختلاف يلزم التقابض - [00:01:53](#)